



2023 يونيو ٠٢

إلى

السيدات والساسة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

منددة ٣٩٢

الموضوع: الحركة الانتقالية الخاصة بـ هيئة التفتيش لسنة 2023.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد؛

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركة الانتقالية الخاصة بـ هيئة التفتيش للتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي الإعدادي والتعليم الثانوي التأهيلي والتخطيط التربوي والتوجيه التربوي والمصالح المادية والمالية لسنة 2023، ستجري من خلال الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية الخاصة بالراغبات والراغبين في الانتقال (<http://haraka.men.gov.ma>)، وذلك وفق الإجراءات والترتيبات التالية:

1. شروط المشاركة:

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة للسيدات والساسة المفتشات والمفتشين الذين قضوا سنة دراسية على الأقل في مقرات عملهم الحالية، ويستثنى من المشاركة في هذه الحركة المفتشات والمفتشون المعينون في مناصب المسؤولية بالمصالح المركزية للوزارة والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومراكز التكوين والمديريات الإقليمية، أو المكلفوون بمهام الإدارة التربوية بالمؤسسات التعليمية إلا بعد إعفائهم من هذه المهام.

2. مقاييس اسناد المناصب:

تسند المناصب وفق المقاييس التالية:

- الأولوية للمفتشات والمفتشين الراغبين في الالتحاق بالزوج (ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية والمفتشات والمفتشين الذين قضوا 16 سنة أو أكثر كمفتشين في منصبهم الحالي؛
- ثم للمفتشات والمفتشين الذين قضوا 12 سنة أو أكثر كمفتشين في منصبهم الحالي.
- **المعايير الخاصة بالتنقيط:**
 - ✓ الأقدمية العامة: نقطة واحدة (١) عن كل سنة؛
 - ✓ الأقدمية في الإطار: نقطتان اثنتان (٢) عن كل سنة (دون احتساب سنى الأقدمية بدون مفعول مادي، الخاصة بالترقى في الدرجة)؛
 - ✓ الأقدمية في ممارسة مهام التفتيش في المناطق التربوية أو تنسيق التفتيش (التخصصي أو العام): نقطة واحدة (١) عن كل سنة؛
 - ✓ الأقدمية في المنصب الأخير كمفتش (ة): نقطة واحدة (١) عن كل سنة (يتم فقط احتساب نقط السنوات التي قضاها المرشح (ة) في المنصب الأخير كمفتش (ة)).

▪ نقط الامتياز:

- ❖ تمنح عشر نقاط (10) كامتياز للحالات الاجتماعية التالية ل:
 - ✓ المفتشة العازبة الراغبة في الانتقال إلى مقر سكناً أسرتها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق الطلب بشهادة سكناً الأسرة);
 - ✓ المرأة المطلقة أو الأرملة الراغبة في العودة إلى مقر سكناً أسرتها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الطلاق أو شهادة وفاة الزوج وشهادة سكناً الأسرة);
 - ✓ المطلق أو الأرمل المتکفل بابن أو أكثر لا يزيد سنهما أو سن أحدهم عن 18 سنة والراغب في الانتقال خارج المديرية الإقليمية الأصلية (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج وشهادة وفاة الزوجة وعقود ازدياد الأطفال بالنسبة للأرمل، نسخة من عقد الطلاق وشهادة حضانة الأطفال بالنسبة للمطلق);
 - ✓ خريج(ة) مركز تكوين المفتشين الذي لم يتم تعيينه (ا) بعد تخرجه (ا) من المركز المذكور بالالمديرية الإقليمية الأصلية والذي يود الرجوع إليها (مع ضرورة إرفاق الطلب بما يثبت تعيينه(ا) بهذه المديرية قبل ولوج المركز);
 - ✓ المفتش المتزوج بربة بيت أو المفتش(ة) المتزوج(ة)غير المتوفـر(ة) على شروط المشاركة بطلب الالتحاق بالزوج(ة)(مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخة من عقد الزواج);
- ❖ تمنح للمفتش(ة) أب أو أم لطفل(ة) أو أطفال من ذوي الاحتياجات الخاصة أربع (4) نقاط عن كل طفل منهم (مع ضرورة إرفاق الطلب بعقد ازدياد الطفل (ة) وشهادة تثبت إعاقته (ا));
- ❖ بالنسبة للالتحاق بالزوج أو بالزوجة تمنح نقطة عن كل طفل لا يتجاوز سنه 18 سنة (مع ضرورة إرفاق الطلب بنسخ لعقود ازديادهم);

وفي حالة تساوي مجموع نقاط مرشحين اثنين أو أكثر، انطلاقاً من المقاييس المشار إليها أعلاه، يفصل بينهم تدريجياً:

▪ بالأقدمية العامة؛

▪ الأكبر سناً؛

▪ ترتيب الاختيار.

3. طلبات المشاركة:

1.3. على مستوى المرشح:

- ✓ يقوم المرشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بمسك المعطيات المتعلقة به(ا) وتعبئه الاختيارات المطلوبة (يمكن للمرشح(ة) أن يطلب خمسة عشر (15) مديرية إقليمية مع العلم أن إسناد مناصب التعليم الابتدائي سيتم بغض النظر عن مادة التخصص) والمصادقة الإلكترونية على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسلیمه لرئيسه (ا) المباشر(ة) وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين 13 و 18 يونيو 2023.

2.3. على مستوى المديرية الإقليمية:

- ✓ تتول المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف السيدات والسادة المفتشين والتأكد من صحة المعلومات المسوكـة بها وتحيـينـها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتنـاكـدـ كذلكـ منـ الوثائقـ المرفـقةـ لـ طـلـباتـ الـالـتـحـاقـاتـ بـالـزـوـاجـ وـالـطـلـباتـ ذـاتـ الـامـتـياـزـ معـ الـاحـفـاظـ بـنسـخـ مـنـهـاـ لـلـجوـءـ إـلـىـ الـعـدـوـنـ الـاقـضـاءـ وـالـقـيـامـ بـالـمـصـادـقـةـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ عـلـىـ الـطـلـبـاتـ بـالـمـوـقـعـ المـذـكـورـ؛

✓ تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركات والمشاركين في هذه الحركة مصادق عليها وطلبات المعنيات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة لها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين قبل 22 يونيو 2023.

✓ تسلم المديرية الإقليمية للمشاركات والمشاركين نسخا من الطلبات مؤشرا عليها بعد المصادقة الإلكترونية للأكاديمية على الطلبات.

3. على مستوى الأكاديمية:

✓ تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية وطلبات المشاركات والمشاركين العاملين بالأكاديمية والتتأكد من صحة المعلومات الممسوكة بها وتحييئها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتتأكد كذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاقات بالأزواج والطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات الموقع الإلكتروني المذكور قبل 27 يونيو 2023.

✓ يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكتها.

4. على المستوى المركزي:

✓ بعد تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية على المستوى الوطني سيتم فقط معالجة طلبات المشاركة التي حظيت بالمصادقة الإلكترونية للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها.

✓ تعلن نتائج الحركة الانتقالية بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها بمقر الأكاديمية أو المديرية الإقليمية التي ينتمي إليها المعفي(ة) بالأمر عبر الإنترنيت على الموقع الإلكتروني التالي: (www.men.gov.ma).

✓ يتم إشعار السيدات والسادة المفتشات والمفتشين المنتقلين في إطار هذه الحركة برسائل فردية عن طريق الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين المستقبلة.

4. مقتضيات عامة:

▪ ينبغي للمرشح(ة) المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج، كما يتعين على الزوجة العاملة خارج هذه الوزارة إثبات استحالته انتقالها إلى مقر عمل الزوج. أما العاملين والعاملات بالقطاع الخاص فيتعين عليهم إضافة نسخة لبطاقة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛

▪ بالنسبة لطلب الالتحاق بالزوج(ة) يتعين لزوماً تعبئة الاختيار الأول للمعني(ة) بالأمر بالمديرية الإقليمية التي يعمل بها الزوج(ة)، ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة عمل الزوج(ة)، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

▪ يتعين لزوماً على المفتشة العازبة أو المطلقة أو الأمينة الراغبة في الانتقال إلى مقر سكنها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها تعبئة الاختيار الأول بالمديرية الإقليمية المدرجة في شهادة سكناً الأسرة، ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة سكناً الأسرة، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

▪ يتعين لزوماً على خريج(ة) مركز تكوين المفتشين الذي يود الرجوع إلى المديرية الإقليمية الأصلية تعبئة هذه المديرية في الاختيار الأول ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهة الأصلية، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

يجب أن تكون جميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة حديثة العهد (ألا يتجاوز تاريخها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور هذه المذكرة الوزارية)، علماً أن شهادة العمل التي لا تحمل اسم وتوقيع وصفة مسؤول عن المؤسسة المشغلة لن يتم اعتمادها قصد الاستفادة من الالتحاق بالزوج (ة)؛

■ يتعين على كل مرشح (ة) التأكد من صحة الوثائق المدلى بها، علماً أن كل من أدى بوثائق أو معطيات مغلوبة يتحمل مسؤولية تبعاتها؛

■ يجب ضبط المعلومات والنقط الواردة بطلب المشاركة وخصوصاً المعلومات المتعلقة بسلم التقىط، ومراجعتها ومراقبتها بدقة، ثم المصادقة عليها من طرف الرئيس(ة) المباشر(ة) للمعني(ة) بالأمر؛

■ يفقد كل مشارك تم إرضاؤه(ا) الحق في منصبه(ا) السابق ويكون ملزماً(ة) بالالتحاق بمنصب(ة) الجديد، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.

ونظراً لما تكتسيه الحركات الانتقالية من أهمية بالغة لضمان دخول تربوي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضاً على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والساسة المفتشات والمفتشين الراغبين في الانتقال، فالمرجو من السيدات والساسة مديرية ومديري الأكademies الجهوية للتربية والتكوين والمديرات والمديرين الإقليميين، إيلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تبع وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه مع احترام الآجال المحددة. والسلام.

عن الوزير ويقتبسو منه
المدير العام
لوزارة التربية الوطنية التعليم الأولى والرياضة

يونس السحيمي